@ 507 @ عمرو وعاصم وابن عامر ! 2 2 ! بنصب الحاء والباقون بالكسر ومعناهما واحد وروى الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال ! 2 2 ! قال العشر أو نصف العشر وروى سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ! 2 2 ! قال عند الزرع أي يعطي القبضة وهو بأطراف الأصابع ويعطي عند الصرام القبض ويدعهم يتتبعون آثار الصرام عن الربيع بن أنس ! 2 2 ! قال التقاط السنبل وقال الحسن نسختها آية الزكاة وقال إبراهيم نسختها العشر ونصف العشر وقال الضحاك نسخت آية الزكاة كل صدقة في القرآن وهكذا قال عكرمة وقال سفيان سألت السدي عن قوله تعالى ! 2 2 ! قال هذه السورة مكية نسختها العشر ونصف العشر قلت عمن قال عن العلماء قال الفقيه الذي قال إنه صار منسوخا يعني أداؤه يوم الحصاد بغير تقدير صار منسوخا ولكل أصل الوجوب لم يصر منسوخا وبين النبي صلى ا عليه وسلم التقدير وهو العشر ونصف العشر .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! قال ابن عباس رضي ا عنهما عمد ثابت بن قيس إلى خمسمائة نخلة فصرمها وقسمها في يوم واحد فأمسى ولم يكن لأهله شيء فنزل ! 2 2 ! ولا تتصدقوا بالكل ولا تمنعوا لعيالكم شيئا وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال جد معاذ بن جبل نخله فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزل ! 2 2 ! ويقال ! 2 2 ! يعني ولا تنفقوا في المعصية قال مجاهد لو أنفقت مثل أبي قبيس ذهبا في طاعة ا تعالى ما يكون إسرافا ولو أنفقت درهما في طاعة الشيطان كان إسرافا وروي عن معاوية بن أبي سفيان أنه سئل عن قوله ! 2 2 ! قال الإسراف ما قصرت عن حق ا ويقال ! 2 2 ! يقول لا تشركوا الآلهة في الحرث والأنعام وقد ذكر قوله ! 2 2 ! بلفظ التذكير لأنه انصرف إلى المعنى يعني من ثمر ما ذكرنا .

ثم قال ! 2 2 ! يعني المشركين الذين يشركون الآلهة في الحرث والأنعام .

ثم قال تعالى ! 2 2 ! يعني أنشأ لكم وخلق لكم من الأنعام حمولة وفرشا أي مما يحمله عليه مثل الإبل والبقر ! 2 2 ! مثل الغنم وصغار الإبل ويقال الفرش ما لا يطيق الحمل وهي ما دون الحقاق التي لا تصلح للركوب ! 2 2 ! أي من الحرث والأنعام حلالا طيبا ! 2 ! 2 يعني لا تسلكوا الطريق الذي يدعوكم إليه الشيطان ^ إنه لكم عدوا مبين ^ أمي ظاهر العداوة غير ناصح لكم